

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٤/٥

بتعديل بعض أحكام نظام جهاز الضرائب

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى نظام جهاز الضرائب واعتماد هيكله التنظيمي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٤٢،

وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٥،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة (٦) من نظام جهاز الضرائب المشار إليه، النص الآتي:

"يكون للجهاز رئيس، يصدر بتعيينه مرسوم سلطاني".

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٩ من رجب سنة ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٣١ من يناير سنة ٢٠٢٤ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان